



الشروط المرجعية لدعوة العطاء

ت	الموضوع	البيانات
١.	رقم العطاء	(ش و/٧/٢٠٢٥)
٢.	موضوع العطاء	شراء وتوريد وتركيب مواد مشغل صيانة السيارات الكهربائية والهجينة في مركز التميز الأردني الألماني للطاقة الشمسية/ الواقع في محافظة المفرق التابع للشركة.
٣.	ثمن نسخة العطاء	(٧٥) خمسة وسبعون دينار غير مستردة.
٤.	شراء وإستلام نسخة العطاء	آخر موعد لشراء وإستلام نسخة العطاء: ما قبل الساعة (١٣٠٠) من بعد ظهر يوم الخميس الموافق: ٢٠٢٥/١٠/٢٣.
٥.	الإستفسارات	آخر موعد لتلقي الإستفسارات: لا يتجاوز الساعة (١٣٠٠) الواحدة من بعد ظهر يوم الإثنين الموافق: ٢٠٢٥/١٠/٢٧.
٦.	تسليم العروض	آخر موعد لإيداع العروض: ما قبل الساعة (١٣٠٠) من بعد ظهر يوم الخميس الموافق: ٢٠٢٥/١١/٦.



بسم الله الرحمن الرحيم



الوطنية للتشغيل والتدريب
National Employment & Training



طلب تقديم العرض

عطوفة مدير عام الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب الأكرم.

بناء على طلب دعوة العطاء رقم (ش و/٢٥/٢٠٢٥) والخاص بشراء وتوريد وتركيب مواد مشغل صيانة السيارات الكهربائية والهجينة في مركز التميز الأردني الألماني للطاقة الشمسية/ الواقع في محافظة المفرق التابع للشركة، ووفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بها فاني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل المعدات والمواد المعروضة من قبلي بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض.

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً ونافذ المفعول وغير جائز لي الرجوع عنه لمدة (٩٠) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض، وفي حال إنتهاء هذه المدة، ولم أقم بإبلاغ الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب خطياً بعدم رغبتني بتمديد العرض المقدم من قبلي خلال (٧) أيام على الأقل من هذه المدة، يعتبر هذا العرض ساري المفعول ولحين تصديق قرار الإحالة من المرجع المختص لديكم، وإنني أفوض السيد (.....) هاتف رقم (.....) بتمثيل شركتنا/مؤسستنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى شركتكم.

- القيمة المالية الإجمالية للعرض المقدم من قبلي رقماً: (.....) دينار غير شاملة لرسوم الضريبة العامة والخاصة على المبيعات والرسوم الجمركية ورسوم الإستيراد.
- القيمة المالية الإجمالية للعرض المقدم من قبلي كتابةً: (.....) دينار شاملة لرسوم الضريبة العامة والخاصة على المبيعات والرسوم الجمركية ورسوم الإستيراد.
- القيمة المالية لكفالة دخول العطاء المقدمة من قبلي: رقماً: (.....) دينار.

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي):-

1.
2.
3.
4. - الرقم الضريبي: - رقم وتاريخ رخصة المهن:
5. - الاسم التجاري: - العنوان:
6. - اسم المفوض بالتوقيع حسب السجل التجاري:
7. - البريد الإلكتروني: ص.ب: (.....) - الرمز البريدي (.....)
8. - هاتف أرضي: (.....) - فاكس رقم (.....)
9. - هاتف خلوي/ ١: (.....) - هاتف خلوي/ ٢: (.....)

الختم والتوقيع:

ملاحظة: يجب أن يعبئ هذا النموذج بالكامل وأن يربط مع العرض عند تقديمه الى شعبة العطاءات _ الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب ، والا فللجنة العطاءات الحق بإهمال العرض وإعتبره كأنه لم يكن.

بسم الله الرحمن الرحيم



الوطنية للتشغيل والتدريب
National Employment & Training

شروط دعوة العطاء

- رقم العطاء: (ش و/٧/٢٠٢٥).

- موضوع العطاء: شراء وتوريد وتركيب مواد مشغل صيانة السيارات الكهربائية والهجينة في مركز التميز الأردني الألماني للطاقة الشمسية/ الواقع في محافظة المفرق التابع للشركة.

أولاً: وصف المشروع. توريد وتركيب مواد مشغل صيانة السيارات الكهربائية والهجينة في مركز التميز الأردني الألماني للطاقة الشمسية/ الواقع في محافظة المفرق التابع للشركة، وحسب جدول الكميات والمواصفات الفنية والشروط المنصوص عليها.

ثانياً: الكميات والمواصفات للمواد المطلوبة: كما هو مبين بالكشف المرفق والمكون من (١٠) صفحات حجم A3 _ يبدأ بالتسلسل رقم (١) المادة: Electronic Fuel Injection system وينتهي بالتسلسل رقم (٨٠) المادة: عربية عدد يدوية (عامّة) – (Tool Trolly).

ثالثاً: مكان ومدة التسليم. يتم توريد وتسليم وتركيب وتشغيل جميع أجهزة ومعدات المشغل المشمولة بهذا العطاء من قبل المتعهد المحال عليه في موقع المشروع (مركز التميز الأردني الألماني للطاقة الشمسية/ الواقع في محافظة المفرق التابع للشركة) وخلال مدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً تقويمياً من تاريخ التبليغ بقرار الاحالة، وعلى المناقص أن يحدد في عرضه ما يلي:

أ. مدة التركيب والإستلام الأولي.

ب. مدة التشغيل التجريبي.

ج. مدة الإستلام النهائي، وبموعد لا يتجاوز مدة التسليم المحددة بالفقرة أعلاه.

رابعاً: أهلية المناقص. على المناقص الذي يرغب بالمشاركة بهذه المناقصة أن يكون يعمل في (مجال توريد وتركيب المعدات الخاصة بمشاغل صيانة السيارات الكهربائية والهجينة) على أن يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة المناقصة نسخ مصدقة تثبت أهليته للمشاركة في المناقصة بما فيها رخصة مهن تخوله صناعة أو بيع أو توريد اللوازم المطلوبة أو الاتجار بها، والسجل التجاري وشهادة تسجيل من وزارة الصناعة والتجارة، وجميعها سارية المفعول.

خامساً: توضيح الالتباس (الاستفسارات). إذا كان هناك أي التباس أو كانت هناك حاجة للاستفسار عن أي توضيح لوثائق العطاء فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي يسلم إلى شعبة العطاءات من أجل التوضيح وإزالة الالتباس، وبموعد لا يتجاوز الساعة (١٣.٠٠) الواحدة من بعد ظهر يوم الإثنين الموافق: ٢٠٢٥/١٠/٢٧ حيث سيتم بعد ذلك الإجابة خطياً على الاستفسارات وتوزيعها على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العروض.

سادساً: الشروط العامة.

١. هذه الدعوة مفتوحة للموردين المحليين فقط.
٢. ثمن نسخة دعوة المناقصة (٧٥) خمسة وسبعون دينار غير مستردة.
٣. يجوز للمناقص تقديم عرضه لكامل الكميات أو بعضها (مادة أو أكثر) من المواد المطلوبة، وللجنة العطاءات الحق في أن تحيل مادة أو أكثر من المواد المعروضة أو جزءاً منها.
٤. الشركة الوطنية غير ملزمة بالإحالة على أقل الأسعار.
٥. الأسعار: على المناقص تقديم كافة الأسعار بالدينار الاردني غير شاملة لرسوم الضريبة العامة والخاصة على المبيعات والرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد، حيث أن مشتريات الشركة معفاة من ذلك بموجب قرار رئاسة الوزراء رقم (١٦٥٢٣/٤/١١/١٢) تاريخ (٢٠٢٥/٧/٢٣) المرفق صورة عنه.
٦. على المناقص تقديم عرضه وفقاً لوثائق دعوة المناقصة بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها، وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة، ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
٧. لا يجوز لمناقص واحد أن يقدم أكثر من عرض للعطاء نفسه أو للمادة نفسها سواء كان منفرداً أو إنشائياً أو شراكة مع مناقص آخر، وفي هذه الحالة سيتم إستبعاد تلك العروض.
٨. لا يجوز للمناقص أن يقدم عرضه بناءً على إتفاق مع مناقص آخر تقدم لمادة أو أكثر من المواد الواردة في هذا العرض، وفي هذه الحالة سيتم إستبعاد تلك العروض.
٩. يجوز للمناقص أن يرفق ضمن عرضه بعض البدائل الاختيارية على أن يقدم تأمين دخول يغطي أعلى قيمة مقدمة شريطة أن يتقدم بالعرض الأصلي كما هو مطلوب وللجنة العطاءات في الشركة الحق في أن تنظر بالعرض البديل أو ترفضه.
١٠. سيتم إستبعاد العرض أو البديل غير المغطى بتأمين دخول العطاء.
١١. يحق للشركة الوطنية للتشغيل والتدريب مخاطبة البنك المصدر لكفالات المتعهد لتمديد صلاحيتها قبل إنتهائها وللفترة التي تراها مناسبة أو قبض قيمتها أو جزء منها لصالحها.
١٢. يلتزم المناقص أن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض، وعلى المناقص أن يبلغ الشركة الوطنية خطياً بعدم رغبته في تمديد عرضه قبل إنتهاء المدة المحددة بأعلاه ب (٧) سبعة أيام على الأقل، وإلا يعتبر عرضه ساري المفعول لحين تصديق قرار الإحالة من المرجع المختص، ويعتبر المناقص ملزماً بتمديد مدة كفالة دخول العطاء للمدة التي تطلبها الشركة الوطنية.
١٣. للجنة العطاءات الحق في أن تزيد أو تنقص الكميات المطلوبة في وثائق الشراء قبل الإحالة دون الرجوع الى المناقص على أن لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته (٢٥%) من الكمية المطلوبة وبنفس الأسعار والشروط والمواصفات، وإذا إقتضت الحاجة إلى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فللجنة العطاءات وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الإحالة على أن لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته (٣٥%) من الكمية الواردة في عقد الشراء وبنفس الأسعار المحالة والشروط والمواصفات.



١٤. إذا تطلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراه فاللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الإحالة على أن لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته (٥٠%) من الكمية الواردة في عقد الشراء.
١٥. لا يجوز للمتعهد المحال عليها نقل التزاماته أو مسؤولياته لطرف آخر إلا بموافقة خطية من الشركه الوطنية للتشغيل والتدريب.
١٦. الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب غير مسؤول عن أي ضرر أو خسارة تلحق بالمتعهد المحال عليه العطاء جراء ذلك.
١٧. الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب غير مسؤولة عن إستيراد أي مادة من مواد العطاء من خارج المملكة لصالح المشروع، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا الأمر مبرراً لطلب تمديد موعد تسليم وتركيب وتشغيل هذه المواد، وكل طلب في هذا المجال يعتبر غير مقبول.
١٨. في حال تم إستيراد أي مادة من المواد المشمولة بهذا العطاء من خارج المملكة يتم تنفيذ الإعفاءات وفقاً للإجراءات المتبعة لدى دائرة الجمارك الأردنية شريطة أن يتضمن البيان الجمركي إسم الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب.
١٩. سيتم مراعاة التشريعات وقرارات مجلس الوزراء بخصوص منح الأفضلية للمنتج المحلي البالغة (١٥%) على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية والهندسية الأردنية بحيث يطلب من المناقص أن يرفق مع العرض المقدم منه كتاب صادر من وزارة الصناعة والتجارة والتموين مبيناً فيه بأن منتج المناقص محلي ويحقق صفة المنشأ الأردني.
٢٠. يتحمل المتعهد المحال عليه قيمة الرسوم القانونية، ورسوم الطوابع والجامعة وأية رسوم أخرى تترتب على قرار الإحالة.
٢١. يجب أن يكون التغليف والتحميل للمواد الموردة من مستوى تجاري جيد يتناسب مع طبيعة هذه المواد، وعلى المناقص أن يبين طريقة التغليف (packing) التي ستستعمل عند التوريد دون أي إضافة بالسعر وتبقى جميع الصناديق ومواد التغليف الأخرى ملكاً للشركة الوطنية.
٢٢. يحق للشركة الوطنية للتشغيل والتدريب إلغاء العطاء في أي وقت أو في أي مرحلة وقبل الإحالة النهائية دون بيان الأسباب، ولها أن ترفض كل أو بعض العروض المقدمة إليها دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع إليها في أي خسارة أو ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على لجنة العطاءات أو الجهة المختصة بالشراء أي التزامات مادية أو غير مادية أو قانونية مقابل ذلك.

سابعا: الشروط الخاصة.

١. على المناقص تقديم كشف المطابقة (Comply List) للمواد المقدمة من قبله مع العرض المقدم منه، وحسب بنود النموذج المبين أدناه، وبمعكس ذلك سيتم إستبعاد المناقص من المنافسة عن تلك المادة/ المواد، ولا يحق له الاعتراض على ذلك.

نموذج كشف المطابقة (Comply List) المطلوب

ت	إسم المادة	مطابق	غير مطابق	المواصفات المقدمة	التعديل (الإختلاف)

بسم الله الرحمن الرحيم



الوطنية للتشغيل والتدريب
National Employment & Training

٢. على المناقص أن يبين في العرض المقدم منه (بلد المنشأ للوازم المعروضة/ إسم الشركة الصانعة) ورقم الصفحة على الكatalog أو النشرة الخاصة بالوازم المعروضة.
٣. يلتزم المناقص بتوفير ورش الصيانة وقطع الغيار للوازم التي تتطلب ذلك لمدة لا تقل عن (سنة) ميلادية من تاريخ التسليم النهائي.
٤. على المناقص أن يقدم مع عرضه جدولاً منفصلاً بقطع الغيار والتي تنصح الشركة الصانعة بها للإستعمال للمدة المحددة بوثائق الشراء في ظروف الإستعمال العادي مبيناً فيه رقم القطعة كما هو لدى الشركة الصانعة والكمية وسعر الوحدة والسعر الإجمالي وأن تكون هذه الأسعار ملزمة للمناقص للمدة المذكورة، وللجنة الشراء التفاوض مع المناقص بخصوص هذه الأسعار ولها كامل الحرية في طلبها ضمن هذه المدة بالسعر المتفق عليه ويجب أن تكون قطع الغيار في هذه الحالة أصلية وجديدة، وعلى المناقص أن يقدم مع عرضه الشروط المعدلة بأسعار قطع الغيار (معادلة تغيير الأسعار بعد إنتهاء الفترة المذكورة في هذه الفقرة كما هي في بلد المنشأ).
٥. إذا تقدم المتعهد المحال عليه بطلب تغيير في الموديل يكفيء أو أعلى مواصفة من الموديل المحال عليه لصالح الشركة الوطنية وقبل التوريد فلها قبول البديل الجديد بناءً على تنسيب لجنة فنية تشكل لهذه الغاية دون أي زيادة على السعر شريطة أن يكون من نفس الشركة الصانعة وبلد المنشأ.
٦. يضمن المناقص أن تكون جميع المواد الموردة صالحة وجديدة (١٠٠%) وحسب النوع والصنف والمواصفات المنصوص عليها وخالية من أي عيوب في الصنع أو في المادة، ومن طراز حديث ولم يتوقف إنتاجها.
٧. أجور المهندسين والفنيين والعاملين لدى المتعهد المحال عليه وبديل تنقلاتهم من وإلى موقع المشروع تكون مشمولة ضمن القيمة الإجمالية لقرار الإحالة.
٨. يلتزم المتعهد المحال عليه بإرسال مهندس/فني مختص لإجراء الصيانة المطلوبة عند الطلب وخلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ الطلب، وطيلة فترة سريان الكفالة المنصوص عليها.
٩. على المناقص أن يرفق مع العرض المقدم منه ما يثبت خبرته في هذا المجال، مع ذكر مواقع التوريد السابقة التي نفذها المناقص لتجهيزات مماثلة داخل المملكة الأردنية.

ثامناً: التعليمات للمشاركين بالمناقصة:

١. ينبغي على من يرغب في الاشتراك بهذه المناقصة أن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقاته الخاصة على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض وأن يتفهم ويراعي كل الأمور التي لها علاقة بالمناقصة أو تلك التي تؤثر على وضع أسعاره.
٢. يعد المناقص عرضه وأسعاره وفق ما هو مطلوب ويوقع كافة وثائق الشراء ويقدمها ضمن العرض كاملة، ويحق للمناقص أن يقدم في عرضه أي وثائق أو معلومات يرغب في إضافتها ويرى أنها ضرورية، وللجنة الشراء الحق في قبول عرض المناقص وأسعاره على الجداول والنماذج المعدة من قبله شريطة أن تتفق مع متطلبات الشراء.

٣. على المناقص أن يقوم بتعبئة خانة أسعار الوحدة في العرض المقدم منه بالأرقام والكلمات، حيث تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص في عرض السعر المقدم من قبله على أنها القيمة الكاملة والشاملة لذلك البند بصورة جاهزة للتسليم وأنها تشمل كذلك أرباح المناقص وتعويضه عن أي التزامات أخرى قد يتحملها وفقاً لهذا العقد.

٤. على المناقص تقديم العرض مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق الناشف بخط واضح وخال من المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة، وإذا إقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الأحمر بجانب المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة.

٥. لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص، أما إذا أراد المناقص تقديم عرض بديل أو إضافة بعض الملاحظات، فإن باستطاعته أن يقدم ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض، شريطة أن يتقدم بالعرض الأصلي كما هو مطلوب وللجنة العطاءات في الشركة الحق في أن تنظر بالعرض البديل أو ترفضه.

٦. يجب على المناقص أن يرفق مع العرض المقدم منه البيانات والمعلومات التالية:

أ. كتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنه وحسب ما هو وارد في السجل التجاري.
ب. عنوان المناقص الكامل الرسمي في الأردن ليعتبر عنوانه الرسمي الذي توجه إليه كافة الرسائل والإشعارات وكل إشعار أو رسالة تبعث إليه مسجلة أو بواسطة الفاكس أو البريد الإلكتروني على هذا العنوان تعتبر وكأنها قد سلمت إليه.

٧. على المناقص أن يوقع ويختتم كل صفحة من صفحات العرض المقدم منه، وكذلك صفحات دعوة العطاء.

٨. في حال عدم الالتزام بما ورد بأعلاه للجنة العطاءات الحق بإهمال العرض وإعتباره كأنه لم يكن، ولا يحق للمناقص الاعتراض على ذلك.

تاسعاً: إيداع العروض.

١. يقدم العرض متكاملًا على نسختين متطابقتين (الأصل ونسخة عنه) في ظرف مغلف ومختوم مكتوب عليه من الخارج:- رقم العطاء - إسم العطاء - إسم المناقص التجاري، ويرفق به الوثائق المبينة تالياً، ويودع العرض في صندوق العطاءات بإدارة الشركة - شعبة العطاءات، خلال المدة المحددة بإعلان العطاء، ولن تقبل العروض التي ترد بعد هذا التاريخ، وكذلك لا تقبل العروض التي ترد بالفاكس أو البريد الإلكتروني، حيث تؤكد الشركة وتحقيقاً للعدالة والشفافية وتطبيقاً للنظام على أنه يتم إغلاق صندوق العطاءات في تمام ساعة الإغلاق المحددة بإعلان العطاء والمعلن عنها بالصحف المحلية ولن يتم قبول أي مناقصة ترد بعد التوقيت والتاريخ المحددين بإعلان العطاء مهما كانت الأسباب.

٢. الوثائق التي ترفق مع العرض.

أ. كفالة دخول العطاء: كفالة بنكية غير مشروطة صادرة عن أحد البنوك الأردنية بقيمة (٣%) من قيمة عرض المناقص، وذلك لحساب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب، بحيث تكون سارية المفعول

بسم الله الرحمن الرحيم



الوطنية للتشغيل والتدريب
National Employment & Training

لمدة (٩٠) تسعون يوماً تحسب من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، توضع بمغلف منفصل مكتوب عليه من الخارج كفالة دخول العطاء، ولن يتم النظر بأية عرض لا يحتوي على هذه الكفالة، ولا تقبل الشيكات بدل كفالة دخول العطاء، وسيتم إستبعاد عرض المناقص الذي لا يتقيد بذلك.

ب. صورة مصدقة عن كل من (رخصة المهن/السجل التجاري/شهادة تسجيل من وزارة الصناعة والتجارة، وجميعها سارية المفعول).

ج. نسخة إلكترونية تحتوي على كشف المطابقة (Comply List) المطلوب بصيغة (Excel) وليس بصيغة (PDF) محفوظة على (Flash Momory)، بحيث تكون مطابقة للنسخة الورقية، ولا تقبل الأقراص مدمج (DVD / أو CD) كونها قابلة للكسر.

د. أي كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية أو إحصاءات تُعرف باللوازم المعروضة بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية مختومة بختم المناقص مع تدوين رقم المناقصة عليها، وبخلاف ذلك فللجنة العطاءات الحق في إستبعاد العرض ولا يحق للمناقص الاعتراض على ذلك.

هـ. البيانات والوثائق الأصولية بخبرة المناقص ومقدرته الفنية والمالية (الملاءة المالية الصادرة من بنك أردني عامل في المملكة)، ودرجة الخدمة المتوافرة لديه وأي متطلبات أخرى ضرورية للدلالة على قدرته بالوفاء بالالتزامات المترتبة عليه تجاه متطلبات المناقصة.

و. أية وثائق أخرى منصوص عليها في الشروط أو المواصفات أو هذه التعليمات ولا يحق للمناقص الاعتراض على ذلك، أو أية وثائق أخرى يراها المناقص مناسبة لتدعيم عرضه.

ز. يجب أن تكون جميع الوثائق المقدمة من المناقص مبنوبة ومختومة ومحفوظة في ملف بشكل منظم ومرتب.

عاشراً. شروط الدفع: سيتم دفع الثمن للمتعهد المحال عليه بعد التوريد والتركيب والتسليم النهائي حسب الأصول وبدون أية نواقص أو ملاحظات وحسب الوثائق التالية:

١. فاتورة المتعهد الأصلية.
٢. ضبط لجنة الإستلام.
٣. الكفالات المنصوص عليها بوثائق العطاء.
٤. براءة ذمه ضريبية سارية المفعول في حينه.
٥. أية وثائق منصوص عليها بوثائق العطاء.

الحادي عشر: الكفالات والضمانات. يلتزم المناقص الفائز بتقديم الكفالات التالية:

١. كفالة ضمان الأداء (حسن التنفيذ): كفالة بنكية صادرة عن أحد البنوك الأردنية المرخصة والعاملة في المملكة لحساب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب بقيمة (١٠%) من القيمة الاجمالية للمواد المحالة وتسليمها للشركة الوطنية للتشغيل والتدريب خلال (٧) سبعة أيام من تاريخ التبليغ بإشعار الإحالة تكون سارية المفعول ولغاية تاريخ إنتهاء تسليم المواد النهائي حسب الأصول، غير مشروطة وقابلة للتמיד (تمدد تلقائي)، ولا تقبل الشيكات بدل كفالة ضمان الأداء (حسن التنفيذ).

٢. كفالة الصيانة: كفالة بنكية صادرة عن أحد البنوك العاملة في المملكة بنسبة (٥ %) من قيمه اللوازم المحالة لمدة (سنة) ميلاديه من تاريخ التوريد والتسليم النهائي، ولا تقبل الشيكات بدل كفالة الصيانة.
٣. كفالة ضمان عدم سوء المصنعية: كفالة عدلية مصدقة من كاتب العدل لضمان عدم سوء المصنعية لمدة (سنة) ميلاديه تبدأ من تاريخ الإستلام النهائي للمواد بكامل قيمة اللوازم المحالة مضافاً إليها (١٥ %) خمسة عشرة بالمائة من قيمتها.
٤. كفالات (Warranty) + (Guarantee): للمواد المطلوب لها هذه الكفالات في كشف المواصفات الفنية وللمدة المنصوص عليها.

الثاني عشر: الغرامات.

١. اذا استنكف المنافص الفائز عن الالتزام بعرضه، أو لم يقم بإتمام المتطلبات اللازمة للتعاقد ورفض التبليغ بقرار الإحالة أو الإتفاقية تصدر لجنة الشراء قيمة كفالة دخول العطاء، ويعتبر المبلغ إيراداً لحساب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب.
٢. إذا لم يقم المتعهد بتنفيذ التزاماته جميعها بموجب العقد أو أي جزء منه أو تأخر بتنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد أو قصر في إستبدال اللوازم المرفوضة بأخرى مطابقة، فللجنة الشراء إتخاذ الإجراءات بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة كفالة حسن التنفيذ أو جزء منها بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة أو غير المستبدلة على أن لا يقل ذلك عن (١٠ %) عشرة في المائة من قيمة اللوازم غير الموردة أو غير المستبدلة ويعتبر المبلغ إيراداً لحساب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب، وللجنة الشراء شراء اللوازم أو الخدمات مهما بلغت قيمتها أو أي جزء منها بالمواصفات والخصائص ذاتها أو شراء بديل عنها بالخصائص والإستعمالات ذاتها دون أن تقل عنها سوية وسيتم تحميل المتعهد فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأي خسارة أو مصاريف دون الحاجة إلى أي إنذار.
٣. يحق للشركة الوطنية للتشغيل والتدريب رفض أي مادة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة، حيث يلتزم المتعهد بإستبدال (المادة) المخالفة بأخرى جديدة ومطابقة خلال مدة (١٥) خمسة عشر يوماً كحد أقصى من تاريخ التبليغ بالمخالفة وعلى نفقته الخاصة شاملاً أجور النقل والتسليم والتركيب ودون أن يترتب على الشركة الوطنية أية إلتزامات مالية، حيث سيتم فرض غرامة (١٠ %) عشرة بالمائة من القيمة الاجمالية للمواد التي تم إستبدالها بدلاً عن الضرر والنفقات الناتجة عن ذلك، ويعاد إحتساب مدة الضمان من تاريخ تقديم وتسليم المادة الجديدة المطابقة.
٤. إذا ثبت سوء المصنعية لأي مادة من اللوازم المطلوبة يلتزم المتعهد المحال عليه بإستبدال اللوازم التي ثبت سوء مصنعتها أثناء سريان الكفالة بلوازم جديده مطابقة لنفس المواصفات مدة (١٥) خمسة عشر يوماً كحد أقصى، من تاريخ إشعاره بذلك من قبل لجنة الشراء، وعلى نفقته الخاصة شاملاً أجور النقل وأي نفقات ناتجة عن الإستبدال ودون أن يترتب على الشركة الوطنية أية إلتزامات مالية، حيث سيتم فرض غرامة (١٠ %) عشرة بالمائة من القيمة الاجمالية للوازم التي تم إستبدالها بدلاً عن الضرر والنفقات الناتجة عن ذلك، ويعاد إحتساب مدة الضمان من تاريخ الإستلام النهائي للوازم الجديده.

٥. إذا لم يقيم المتعهد بإستبدال اللوازم التي ثبت سوء مصنعيتها سيتم تحصيل قيمة كفالة سوء المصنعية بموجب قانون تحصيل الأموال العامة أو أي وسيلة أخرى، وتكليف لجنة الشراء للقيام بشراء اللوازم مهما بلغت قيمتها على حساب المتعهد وتحمله فروق الأسعار، وسيتم مصادرة ما نسبته (١٥%) خمسة عشر بالمائة من قيمة اللوازم التي ثبت سوء مصنعيتها إيراداً لحساب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب، ويودع الباقي أمانات لشراء اللوازم على حساب المتعهد وتحمله كافة كلفة اللوازم وأي نفقات أو ضرر يلحق بالشركة الوطنية للتشغيل والتدريب.

٦. يرفع المتعهد المحال عليه اللوازم المرفوضة على نفقته خلال مدة إقصاها (١٥) خمسة عشر يوم من تاريخ إشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجودة فيه إلا إذا إقتضت الضرورة الصحية أو الأمنية رفعها أو إتلافها قبل ذلك الموعد المحددة له وإلا يعتبر متنازلاً عنها حكماً للشركة الوطنية ولها الحق بالرجوع عليه بنفقات الرفع أو الإتلاف إن اقتضى الأمر ذلك، ولا يترتب على المتعهد أي غرامة لأجور التخزين والأرضيات إذا تم أخذها علاء للشركة الوطنية للتشغيل والتدريب.

٧. يلتزم المتعهد المحال عليه بدفع ما نسبته (٠,٠٠٠٧) سبعة بال عشرة آلاف من قيمة البضاعة المخزنة عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد لرفع المواد المرفوضة كأجور تخزين وأرضية.

٨. يلتزم المتعهد المحال عليه بدفع ما نسبته (٠,٠٠٠٧) سبعة بال عشرة آلاف من قيمة البضاعة الموردة (التوريد المبكر) عن كل يوم قبل تاريخ التوريد المحدد للتسليم كأجور تخزين وأرضية ويعفى من هذه الغرامة إذا كان التوريد المبكر بناءً على طلب الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب.

٩. غرامة التأخير بالتوريد والتسليم: في حال تأخر المتعهد المحال عليه بالتوريد والتسليم بعد المدة المقررة للتسليم بقرار الإحالة يتم تغريمه غرامة مالية بدل تأخير في التسليم وكما هو مبين بالجدول التالي عن كل يوم تأخير أو جزء من اليوم على أن لا تتجاوز الغرامة في حدها الأعلى قيمة (١٥%) من القيمة الإجمالية للمواد المحالة (قيمة العقد).

غرامة التأخير بالتوريد والتسليم	
نسبة الغرامة	مدة التأخير
ما نسبته (٠,٠٠١) واحد بالآلاف من قيمة اللوازم (قيمة المواد المتأخرة) عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم.	من (١) يوم - (٤٥) يوم
ما نسبته (٠,٠٠٢) إثنان بالآلاف من قيمة اللوازم (قيمة المواد المتأخرة) عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم.	من (٤٦) يوم - (٦٠) يوم
ما نسبته (٠,٠٠٣) ثلاث بالآلاف من قيمة اللوازم (قيمة المواد المتأخرة) عن كل يوم تأخير في التسليم عن الموعد المحدد للتسليم.	ما يزيد عن (٦٠) يوم
تحتسب الغرامة على أساس المعادلة التالية: (قيمة المواد التي تأخر المتعهد في توريدها × نسبة التغريم عن كل يوم تأخير × عدد أيام التأخير).	

بسم الله الرحمن الرحيم



الوطنية للتشغيل والتدريب
National Employment & Training

١٠. وفي جميع الأحوال للجنة العطاءات الحق بفسخ العطاء ومصادرة كفالة حسن التنفيذ، وشراء اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها بنفس المواصفات والخصائص أو بديلاً عنها بذات الخصائص والإستعمالات ولا تقل عنها سوية من أي مصدر آخر على حساب المتعهد، وتحمله فروقات الأسعار ونفقات اللجان وأجور النقل وأي خسارة أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالشركة الوطنية دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.

التاريخ: ٢٠٢٥/١٠/١٤



العميد الركن

مدير عام الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب

أشرف محمد عليم



الجمهورية الأردنية

المدير العام
العميد الركن
أشرف محمد عليمات

معالي وزير المالية

الرقم: ١٢ / ٤ / ١١ / ١٤٤٧
التاريخ: ٢٨ / محرم / ١٤٤٧
الوقت: ٢٠٢٥/٠٧/٢٣

أشير إلى كتابكم رقم (١٢/١٦/١/١٧٩٠٢) تاريخ ٢٠٢٥/٧/١٥

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (٦٥٠٨) تاريخ ٢٠١٨/٢/١٩، وكتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، وكتاب عطوفة رئيس هيئة الأركان المشتركة رقم (م د ق ١/٤٦/١٢٩٨٣) تاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٤، واستناداً لأحكام الفقرة (ج) من المادة (١٤٩) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، والفقرة (ج) من المادة (٢٢) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤، وبناءً على توصية لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٠، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ الموافقة على إعفاء مشتريات الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب من اللوازم والأجهزة والآليات والخدمات المقدمة لها بمختلف أنواعها من الضريبة العامة والخاصة على المبيعات والرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد لمدة سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار، ووفقاً للضوابط والإجراءات التي تحددها دائرة الجمارك ودائرة ضريبة الدخل والمبيعات.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء



نسخة إلى معالي وزير المالية/ الجمارك
نسخة إلى معالي وزير المالية/ ضريبة الدخل والمبيعات
نسخة إلى عطوفة رئيس هيئة الأركان المشتركة
نسخة إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة إلى أمين سر مجلس الوزراء بالوكالة
قرار رقم (٤٥٥٤)